وزارة المالية
مصلحة الضرائب العقارية

كتاب دوري
رقم(٥) لسنة ٢٠٢٢
بشأن الضوابط والإجراءات اللازمة
لتنفيذ قرار مجلس الوزراء بتحمل وزارة المالية الضريبة المستحقة على العقارات المبنية المستخدمة في ممارسة بعض الأنشطة الصناعية

تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٢ بتحمل وزارة المالية كامل قيمة الضريبة على العقارات المبنية المستحقة على العقارات المبنية المستخدمة فعلياً في ممارسة بعض الأنشطة الصناعية، اعتباراً من ٢٠٢٢/١/١ ولمدة ثلاث سنوات، وذلك لمساندة تلك الأنشطة في ظل الظروف مرت بها البلاد والعالم أجمع؛ بما يُسهم في دعم جهود الدولة الهادفة لتوطين الصناعة، والتخفيف من الأضرار التي لحقت بتلك الأنشطة.

أولاً :الأنشطة المستفيدة من القرار:

صناعة الغزل والنسيج	صناعة الورق ومنتجاته وطباعة ونشر	الصناعات الدوائية
الصناعات الهندسية	صناعة مواد البناء والخزف والصيني والحراريات	الصناعات الطبية
الصناعات التعدينية	صناعات إلكترونية وكهربائية	الصناعات الكيميائية
الصناعات المعدنية	الصناعات التحويلية	الصناعات الغذائية
صناعة الجلود	صناعة الاسمنت	الإنتاج النباتي والحيواني
الخشب والاثاث	صناعه الحديد	—
صناعة السيارات	صناعه السيراميك	—

ثانياً :شروط استفادة المصانع من القرار:

١- أن يكون ضمن الأنشطة الصناعية الموضحة تفصيلاً بالبند أولاً.
٢- أن يكون النشاط مسجلاً ضمن الاقتصاد الرسمي للدولة .
٣- أن تكون العقارات المبنية التي يتم تحمل الضريبة عنها مستخدمة فعلياً في ممارسة النشاط.

ولا يخل ذلك بحق المصلحة في استيداء المتأخرات الضريبية المستحقة على الأنشطة المُشار إليها حتى ٢٠٢١/١٢/٣١ طبقاً لأحكام القانون.

ثالثاً :مدة المساندة:

تتحمل وزارة المالية قيمة الضريبة المستحقة لمدة ثلاث سنوات بدءًا من ٢٠٢٢/١/١ وحتى ٢٠٢٤/١٢/٣١، على أن ينفذ القرار سنوياً بعد استيفاء المستندات اللازمة.

رابعاً :المستندات التي يتعين على المكلف بأداء الضريبة تقديمها للاستفادة من القرار:

يُقدم طلب من المكلف سواء أكان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً أو من ينوب عنه قانوناً على النموذج رقم (١) المرفق، ويرفق بالطلب ملف يحتوي على كافة المستندات الدالة علي توافر الشروط المنصوص عليها بالبند ثانياً، ومنها على سبيل المثال ما يلي:

- صورة ضوئية من البطاقة الضريبية.
- صورة حديثة من السجل التجاري.
- صورة بطاقة الرقم القومي للأشخاص الطبيعية.
- سند الوكالة في حال تقديم الطلب ممن ينوب قانوناً عن المكلف بأداء الضريبة.
- صورة من الرخص التشغيلية (مزاولة النشاط) .
- صورة من الرخصة الإنشائية.
- صورة من السجل الصناعي.

خامساً :الإجراءات الواجب اتباعها بمأموريات الضرائب العقارية :

- استلام كافة الطلبات والمستندات المقدمة من ذوي الشأن، ويتم تسجيلها في سجل يخصص لهذا الغرض بأرقام مسلسلة على أن يتم توضيح حالة الطلب عما إذا كان مقبولاً من عدمه في ضوء الشروط المنوه عنها سابقاً.
- يتم العرض علي رئيس المنطقة بالحالات التي يتوافر بها الشروط (وفق النموذج رقم ٢ المرفق).
- إرسال الملفات المقدمة من المكلفين للمنطقة للمراجعة والاعتماد ، على أن يتم ارفاق اصول وخصوم لكل حالة من الحالات المقبولة.
- تنفيذ قرار تحمل وزارة المالية قيمة الضريبة للحالات التي تم الموافقة عليها من رئيس المنطقة بجريدة حسابات الممولين.

سادساً :الإجراءات الواجب اتباعها بمناطق الضرائب العقارية :

- استلام الكشوف والملفات من المأموريات ومراجعتها والتحقق من توافر كافة الشروط والمستندات لكل حالة من الحالات المعروضة.
- اعتماد الكشوف للحالات المقبولة ، وتكون المنطقة مسئولة مسئولية كاملة عن صحة وسلامة تلك الكشوف.
- ارسال صورة طبق الأصل من الكشوف المعتمدة شهرياً للمصلحة للحالات التي تم تحمل وزارة المالية قيمة الضريبة المستحقة عليها ، وذلك في موعد أقصاه يوم ٢٥ من كل شهر.
- تبليغ المأمورية المختصة بالكشوف المعتمدة لتنفيذها بالسجلات وإبلاغ ذوي الشأن مع مراعاة أن قرار تحمل الخزانة سيتم تنفيذه سنوياً بناء علي طلب المكلف ما لم يستجد عارض يحول دون استفادة المصنع من القرار.
- يتم عمل جاشني شهرياً لجميع المأموريات على الطلبات المقدمة للتأكد من كافة الإجراءات والضوابط المنظمة.
- وفي جميع الأحوال يحق للمكلف بأداء الضريبة التقدم بطلبه للمنطقة المختصة .

سابعاً : الإجراءات الواجب اتباعها لتحصيل المتأخرات الضريبة حتي ٢٠٢١ :

يتم تحصيل كافة المتأخرات الضريبية المستحقة حتى نهاية ٢٠٢١ وفقاً لأحكام القانون بكافة الطرق الودية، وفي حالة عدم الاستجابة للسداد يتم الالتزام بالعرض علينا لإتخاذ ما يلزم حيالها.

رئيس المصلحة

انور فوزي محمد

تحريراً في ٢٠٢٢/٩/٦

نموذج رقم (١)

وزارة المالية
مصلحة الضرائب العقارية

طلب تحمل وزارة المالية الضريبة
على العقارات المبنية علي القطاعات الصناعية
المحددة بقرار مجلس الوزراء رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٢

السيد الأستاذ / رئيس مأمورية الضرائب العقارية بـ .....

تحية طيبة ... وبعد ،

وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٦١ لسنة ٢٠٢٢ بتحمل وزارة المالية الضريبة على العقارات المبنية المقررة بأحكام القانون رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته عن بعض الأنشطة الصناعية لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٢/١/١ ، ولما كان المصنع المقدم عنه الطلب ضمن القطاعي الصناعي العامل في مجال صناعة .....
أتشرف بأن أتقدم لسيادتكم بطلبي هذا للاستفادة من القرار المشار إليه بعاليه ، وفق البيانات الآتية والمستندات المرفقة ، وذلك لتوافر الشروط الواردة بالقرار.

اسم مقدم الطلب: ..... صفته: .....
اسم المكلف : .....
الرقم القومي : .....
رقم السجل التجاري : .....
رقم البطاقة الضريبية: .....
رقم السجل الصناعي: .....
أسم الكيان القانوني: .....
عنوان المصنع بالتفصيل : .....
عنوان وطريقة المُراسلة: .....
تليفون : ..... بريد إلكتروني : .....

وتقبلوا وافر الإحترام والتحية ،،،

مُقدمه

الاسم : .....
الصفة : .....

المُرفقات :

١- صورة ضوئية من البطاقة الضريبية (الأصل للاطلاع).
٢- صورة حديثة من السجل التجاري.
٣- آخر ايصال سداد للضريبة على العقارات المبنية.
٤- صورة بطاقة الرقم القومي للأشخاص الطبيعية.
٥- سند الوكالة في حال تقديم الطلب ممن ينوب قانوناً عن المكلف بأداء الضريبة.
٦- صورة من الرخص التشغيلية ، وصورة من الرخصة الإنشائية.

منطقة :
مأمورية :
شهر ..... لسنة .....

نموذج رقم ٢

كشف بالمصانع المستوفاة لكافة شروط تحمل وزارة المالية الضريبة طبقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٦١ لسنة ٢٠٢٢

م	اسم المصنع	نوع النشاط	العنوان	المتأخر ٢٠٢١	ربط ٢٠٢٢	المبلغ المسدد	المتبقي	جدولة المتأخرات	
								المقدم	المده بالشهر
1									
2									
3									
4									
5									
6									
7									
8									
9									
10									
11									
12									
13									
14									
15									
الإجمالي									

يرجي من سيادتكم التكرم باعتماد الكشف ، حيث تم مراجعة كافة الملفات الخاصة بالمصانع المشار إليها بعاليه بمعرفة المختصين بالمأموريات والمنطقة وقد تم التحقق من توافر كافة الشروط اللازمة لتحمل وزارة المالية الضريبة المستحقة عليها ، وفق قرار مجلس الوزراء ودوري المصلحة رقم

مسئول المباني بالمأمورية　　رئيس المأمورية　　مدير عام إدارة المباني　　يعتمد
رئيس المنطقة

مصلحة الضرائب العقارية

منطقة: .....

مأمورية: .....

نموذج رقم ٣

طلب تقسيط مديونية

إنه في يوم ..... الموافق .... /.... /٢٠٢٢ أجتمع المختصين بالمأمورية والمنطقة مع السيد الأستاذ/ ..... بصفته .....

وبناءً علي الطلب المقدم منه لجدولة المديونية الضريبية المستحقة علي المصنع الكائن في ..... والتابع لقطاع صناعة .....

وذلك للإستفادة من قرار مجلس الوزراء رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٢ بتحمل وزارة المالية الضريبة علي العقارات المبنية المستحقة علي بعض الانشطة الصناعية الداخلة ضمن الاقتصاد الرسمي للدولة ، ونظراً لتعثر المصنع عن سداد كامل المتأخرات الضريبية المستحقة حتي نهاية ٢٠٢١ وبمراجعة السجلات تبين أن الموقف الضريبي للمصنع المشار إليه كالآتي:

جملة المتأخرات الضريبة حتي ٢٠٢١: ..... الربط السنوي :٢٠٢٢ .....

وعليه فقد تم الإتفاق علي الآتي :

سداد مبلغ : ..... كدفعة مقدمة من المديونية المستحقة حتي ٢٠٢١ والتي تمثل نسبة (....%) من جملة المستحقات الضريبية علي المصنع ، علي أن يتم جدولة باقي المديونية علي أقساط شهرية بواقع مبلغ ..... جنيه شهرياً ولمدة ..... شهر تبدأ في ..../..../ ٢٠٢٢ تنتهي في ..../ .../ ٢٠٢ هذا بخلاف مقابل التأخير المستحق وفقاً لأحكام القانون.

وفي حال عدم الإلتزام بسداد الأقساط الشهرية للضريبة ومقابل التأخير سيتم مطالبة المصنع بسداد الضريبة واتخاذ إجراءات الحجز الإداري لتحصيل كامل المديونية الضريبية المستحقة وفقاً لأحكام القانون.

المختص عن المصنع	المختصين بالمأمورية .....
الصفة	الصفة .....
	المختصين بالمنطقة .....
	الصفة .....